وجهات نظر سريعة بشأن الجلسة الخامسة المستأنفة للجنة التفاوض الحكومية (INC 5.2) لوضع صك دولي ملزم قانوناً حول التلوث البلاستيكي

حزيران/يونيو 2025

نحو اتفاقية مواد بلاستيكية فعالة وحامية للصحة

تم تعليق مفاوضات الجلسة الخامسة للجنة التفاوض الحكومية الدولية في اتفاقية المواد البلاستيكية في كانون الأول/ديسمبر من عام 2024، حيث وصلت إلى هيكل محدّث للمعاهدة جرى عرضه في نص مسودة الرئيس في الأول من كانون الأول/ديسمبر.

مع الأسف، تفتقر مسودة النص الحالية من رئيس لجنة التفاوض الحكومية الدولية إلى الأحكام اللازمة لحماية صحة الإنسان. وعلى الرغم من التقدم الملموس الذي تم إحرازه في المفاوضات والتزام عدة دول بتقليل إنتاج المواد البلاستيكية والقضاء على المواد الكيميائية الخطرة، إلا أنه لا بد من تعزيز مسودة اتفاقية المواد البلاستيكية بغية حماية صحة الإنسان والبيئة بفعالية من خلال التزامات ملزمة قانوناً.

وعند إنجاز المفاوضات لاتفاقية المواد البلاستيكية المستقبلية، يتوجب على لجنة التفاوض الحكومية الدولية ضمان أن تدعم الضوابط العالمية الهادفة غايات الاتفاقية في حماية الصحة وأن تفي لجنة التفاوض الحكومية الدولية بالتفويض 14/5 في جمعية البيئة للأمم المتحدة (UNEA) من خلال تناول كامل دورة حياة المواد البلاستيكية.

رسائل أساسية لمندوبي اجتماع لجنة التفاوض الحكومية الدولية 5.2

إصلاح الإجراءات المعطلة الخاصة بلجنة التفاوض الحكومية الدولية وضمان إمكانية الوصول والمشاركة المفتوحة

- ينبغي على لجنة التفاوض الحكومية الدولية أن تقدم توضيحاً بشأن القواعد الإجرائية وأن تطبق التصويت لمنع عدد قليل من البلدان من عرقلة التقدم.
- يجب أن تضمن العملية المشاركة العامة، وإمكانية الوصول إلى المعلومات، وتحقيق العدالة. يجب أن يضمن الرئيس أن تكون المفاوضات، بما في ذلك النقاشات حول خيارات النص، مفتوحة لمجموعات المجتمع المدني. يجب تقديم مبررات للقيود المقترحة على المشاركة في الجلسة العامة، وفي حال اعتبارها ضرورية، يجب أن تبقى محدودة قدر الإمكان. عادة ما تقوم المنظمات التي تعنى بالشأن العام والسكان الأصليون والمناصرون المحليون وغيرهم من البلدان ذات الدخل المنخفض والمتوسط بتمثيل الأشخاص الذين يتضررون من مخاطر المواد البلاستيكية والمواد الكيميائية البلاستيكية السامة بشكل مباشر، وبالتالي تعتبر أصواتهم حاسمة لمعالجة هذه المشاكل.

يتوجب على الاتفاقية التي تحمي الصحة أن:

- تحمي صحة الإنسان من خلال ضوابط عالمية طموحة وملزمة قانوناً عوضاً عن تدابير طوعية أو وطنية تعد غير فعالة في إنهاء التلوث.
- تعزز الأحكام الخاصة بالمنتجات والمواد الكيميائية والتصميم والانبعاثات والإصدارات والتسربات وإدارة النفايات وذلك من أجل ضمان أن تشتمل الاتفاقية على آليات أو إجراءات للحد من المواد الكيميائية السامة والقضاء عليها.
- تحافظ على الالتزامات الملزمة قانوناً وتعزيز العمل على المستوى العالمي من خلال إزالة أي صيغة من شأنها تقويض الضوابط العالمية مثل "كما هو مناسب" وَ "بما يتوافق مع ظروفها الوطنية". حيث تعد أزمة المواد البلاستيكية أزمة عالمية، وبالتالي يجب أن تكون الحلول على المستوى العالمي.
- تمتلك عملية اتخاذ قرارات فعالة تتيح لمؤتمر الأطراف التصويت بالأغلبية بعد استنفاد جهود التوصل إلى إجماع.
- تضع آلية مالية ترسخ مبدأ الملوّث هو من يدفع وتوفر دعماً مالياً وتقنياً جديداً وإضافياً ومستداماً وقابلاً للتنبؤ تموله البلدان المنتجة للمواد البلاستيكية والتي تصنع البوليمرات البلاستيكية الأولية وتصدرها. يجب إعطاء الأولوية لتمويل الضوابط في المراحل الأولية.
- تضمن المشاركة العامة وإمكانية الوصول إلى المعلومات وإمكانية الحصول على علاج وإمكانية تحقيق العدالة.

تعد المادة الثالثة حول المنتجات البلاستيكية شأناً أساسياً لحماية الصحة. فمن أجل ضمان أن تحمي هذه الأحكام صحة الإنسان بنجاح، يتوجب على لجنة التفاوض الحكومية الدولية ضمان أن:

- يحتوي عنوان المادة على كلمة "مواد كيميائية" بحيث يعكس نطاق الحكم (العنوان الجديد: "المنتجات البلاستيكية والمواد الكيميائية"). تقترح الشبكة الدولية للقضاء على الملوثات (IPEN) العنوان التالي: "المنتجات البلاستيكية والمواد الكيميائية".
- يكون هناك آلية لتفادي البدائل البلاستيكية الكيميائية الضارة (المعروفة "بالمؤسفة") من خلال تبني مقاربة تجميعية لتحديد المواد الكيميائية وتقييمها وضوابطها، بما في ذلك القضاء على مجموعات من المواد الكيميائية.
- يتم الإبقاء على الالتزام الوارد حالياً في الفقرة 8 مكرر حول الشفافية وقابلية الاقتفاء للمواد الكيميائية الخطرة المعروفة وذلك لضمان توافرها وإمكانية اقتفاء المواد الكيميائية الموجودة في المنتجات البلاستيكية على المستوى الفردي.
- يتم توفير قائمة أولية لمجموعات المواد الكيميائية التي سيتم حظرها من الاستخدام في المواد البلاستيكية، مع التركيز بشكل خاص على تلك المواد التي لم تتناولها معاهدة ستوكهولم (مثل الفثلات وثنائي الفينول والرصاص ومركبات الكادميوم وغير ذلك من المواد الكيميائية المسببة لاضطرابات الغدد الصماء والمواد السامة بالنسبة لجهاز التكاثر والنمو والمواد المسرطنة).
- تؤسس لجنة استعراض علمية يمكنها تقديم المقترحات لمؤتمر الأطراف من أجل تحديث قائمة المواد الكيميائية مع مرور الوقت.

مزيد من التوصيات لتعزيز حماية صحة الإنسان وحماية المجموعات المستضعفة في مسودة الرئيس

- **المادة الأولى، الهدف:** حماية صحة الإنسان والبيئة يجب أن تكون شأناً مركزياً لهدف الاتفاقية.
- **المادة الخامسة حول تصميم المنتجات البلاستيكية:** يجب تعزيز هذه المادة لضمان تحديد كافة المواد الكيميائية الخطرة واستبدالها تدريجياً ببدائل آمنة من خلال تحسين تصميم المنتج.
- **المادة السادسة، العرض** [الإنتاج المستدام]: من الضروري أن تحتفظ لجنة التفاوض الحكومية الدولية بالضوابط العالمية الملزمة قانوناً بشأن العرض وحجوم إنتاج المواد البلاستيكية ومتطلبات الشفافية. فمن دول تدخلات تنظيمية، فإنه من المتوقع أن يزداد إنتاج المواد البلاستيكية بشكل كبير، وسيرافق ذلك تصاعد المشاكل المرتبطة بالمناخ والبيئة وحقوق الإنسان والصحة. حيث إن أي زيادة في إنتاج المواد البلاستيكية تعني مزيداً من التلوث. ومن أجل حماية صحة الإنسان والبيئة، يتوجب على اتفاقية المواد البلاستيكية أن تعزز المادة السادسة من أجل وضع آلية للتقليل والحد الفوري من إنتاج المواد البلاستيكية. حيث تشير الأدلة العلمية أننا تجاوزنا "حدود كوكب الأرض" للتلوث الكيميائية والبلاستيكي، مما يعني أن الإنتاج والانبعاثات يهددان استقرار البيئة العالمية برمتها. ومن دون آلية للتقليل من مجمل إنتاج المواد البلاستيكية، ستكون أي أحكام أخرى في الاتفاقية أقل فعالية وأكثر تكلفة عند التطبيق.
- **المادة السابعة حول الانبعاثات والإصدارات والتسربات:** يجب تعزيز نطاق المادة السابعة لتشمل انبعاثات وإصدارات المواد الكيميائية ومجموعات المواد الكيميائية الخطرة، بما في ذلك المعادن الثقيلة، على امتداد دورة حياة المواد البلاستيكية، بما في ذلك من خلال سجلات انبعاث ونقل التلوث البلاستيكي بما يتماشى مع بروتوكول كييف حول سجلات انبعاث ونقل الملوثات (PRTR).
- **المادة الثامنة حول إدارة النفايات البلاستيكية:** يجب التشجيع على إعادة التدوير فقط عندما تكون المواد البلاستيكية خالية من المواد الكيميائية الخطرة. بالإضافة إلى ذلك، يجب حظر بعض ممارسات إدارة النفايات مثل الحرق، بما في ذلك التحلل الحراري (أي إعادة التدوير الكيميائية، والتي تؤدي إلى إصدار مواد كيميائية خطرة)، وإنتاج الوقود المشتق من النفايات (RDF – والمستخدم في الأفران الاسمنتية ومحطات توليد الطاقة والغلايات الصناعية)، والحبيبات البلاستيكية أو قوالب الفحم. يجب إلغاء الإشارة إلى استرداد الطاقة من النفايات البلاستيكية.
- **المادة التاسعة عشر حول الصحة:** يجب أن تضمن أي مادة حول الصحة أن تقوم البلدان بوضع استراتيجيات وبرامج لمنع الأضرار الصحية، بما في ذلك تلك الناجمة عن عمليات إنتاج المواد البلاستيكية واستخدام المواد الكيميائية البلاستيكية، من أجل الحفاظ على الحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة، بما في ذلك بيئة عمل آمنة وصحية، وتطبيق مقاربة 'صحة واحدة' كما هو موصى من قبل منظمة الصحة العالمية. يجب أن تضمن مثل تلك الأحكام مراقبة أفضل للآثار الصحية للمواد البلاستيكية، على سبيل المثال من خلال المراقبة البيولوجية، وكذلك زيادة الإمكانات في القطاع الصحي من أجل فهم مخاطر التعرض الناجمة عن المواد الكيميائية البلاستيكية والتلوث البلاستيكي.

إلزام الملوّث بالدفع (المادة الحادية عشرة – الآلية المالية)

يعد التلوث البلاستيكي أزمة عالمية يقودها فرط الإنتاج غير المنضبط للمواد البلاستيكية والمواد الكيميائية البلاستيكية السامة.

وقد أظهرت دراسة حديثة أنه في حال عدم اتخاذ إجراء لتقليل التلوث فإن إنتاج المواد البلاستيكية سيزيد من انبعاث مكافئات ثاني أكسيد الكربون إلى أكثر من الضعف بحلول عام 2050 مقارنة مع عام 2019. يتطلع قطاع صناعة المواد البتروكيميائية إلى توجيه المزيد من الوقود الأحفوري نحو إنتاج مواد بلاستيكية وغيرها من المواد الكيميائية. وبحلول عام 2060 قد يكون لدينا أربعة أضعاف مواد بلاستيكية على الكوكب بالمقارنة مع مستويات اليوم. حيث سيزيد الإنتاج المتصاعد من الانبعاثات والتسربات والإصدارات، بما في ذلك المواد الكيميائية السامة، على امتداد كامل دورة حياة المواد البلاستيكية.

تقدر الإيرادات الداخلية لسوق المواد البلاستيكية الأولية بما بين ستمائة إلى سبعمائة مليار دولار أمريكي في السنة. بينما تقدر التكاليف الخارجية التي يدفعها المجتمع في الوقت الحالي بما بين مئتين وثلاثة وتسعين إلى ألف وخمسمائة مليار دولار أمريكي في العام. وهذا يعني أن المجتمعات تتحمل تكاليف أزمة التلوث البلاستيكي فيما يخص التأثير على الأنظمة البيئية وصحة الإنسان.

إن الملوثين الأساسيين هم منتجو المواد البلاستيكية والبلدان التي تصدر كميات كبيرة من المواد البلاستيكية الأولية والمنتجات البلاستيكية. ينبغي على اتفاقية المواد البلاستيكية أن تتضمن مبدأ "الملوث هو من يدفع" لضمان أن تتحمل البلدان المصنعة للمواد البلاستيكية، والتي تعد من كبار البلدان المصدرة للبوليمرات البلاستيكية الأولية، كامل التكلفة البيئية والصحية لأنشطتها. حيث تستفيد القطاعات الصناعية في البلدان المصدرة من صادرات المواد البلاستيكية دون أن تتحمل مسؤولياتها المرتبطة مع تلك المواد، بما في ذلك التكاليف الصحية والأضرار البيئة وإدارة نهاية حياتها.

ومن أجل معالجة هذا التفاوت وتمكين التطبيق الفعال، ينبغي على الاتفاقية أن:

- تضع آلية مالية مخصصة لتمويل تدابير الرقابة في المراحل الأولية ومساعدة البلدان ذات الدخل المنخفض والمتوسط في مواجهة التلوث البلاستيكي من خلال تمويل قابل للتنبؤ ومناسب وإضافي.
- تضمن أن يأتي التمويل من بلدان منتجة للمواد البلاستيكية تعد مصدِّراً صافياً للبوليمرات البلاستيكية الأولية والمنتجات البلاستيكية.
- تعزز الأدوات الاقتصادية التي تضمن أن يموّل منتجو المواد البلاستيكية تطبيق تدابير الرقابة في اتفاقية المواد البلاستيكية، بما في ذلك رسوم التلوث وخطط مسؤولية المنتج الممتدة، إلى الحد الذي تتحمل فيه الأدوات والرسوم الاقتصادية التكاليف الاجتماعية والبيئية والصحية للآثار الضارة للمواد البلاستيكية داخلياً.

الموارد

يمكنكم متابعة أعمال الشبكة الدولية للقضاء على الملوثات بشأن اتفاقية المواد البلاستيكية واجتماع لجنة التفاوض الحكومية الدولية 5.2 والاطلاع على المقترحات المفصلة من الشبكة الدولية للقضاء على الملوثات من أجل تحسين مسودة الرئيس من الاجتماع 5.1 للجنة في الوثائق التالية:

- بطاقة أداء اتفاقية المواد البلاستيكية من الشبكة الدولية للقضاء على الملوثات
- وجهات نظر الشبكة الدولية للقضاء على الملوثات بشأن نص الرئيس
- نبذة حول قضية المشاركة العامة في منتديات البيئة العالمية